

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٣٠ لسنة ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الاختصاصات؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل مسمى كلية الحاسوب والمعلومات المضافة ضمن كليات البند

(خامس عشر) جامعة بنى سويف والوارد بالمادة (١) من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها ليصبح المسمى الآتي:

خامس عشر - جامعة بنى سويف:

١٣ - كلية الحاسوب والأكاديميات الافتراضية.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ ذي القعده سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٨ يوليه سنة ٢٠١٩ م).

رئيس مجلس الوزراء
دكتور/ مصطفى كمال مدبوبي